جامعة الجزائر 3

معهد التربية البدنية والرياضية

محاضرات مقياس

اخلاقيات المهنة والفساد

للسنة الثانية ليسانس

إعداد الدكتور:

عبد الكريم معزيز

الموسم الجامعي : 2021-2022

مدخل عام للمقياس:

تعتبر ظاهرة الفساد من أعتى الظواهر التي رافقت الحياة البشرية منذ ظهورها على وجه البسيطة، كما تعتبر في نفس الوقت من أهم الاسباب التي قد تساهم في القضاء على الحياة برمتها على وجه هذا الكوكب، حيث تعددت تسمياته وتقسيماته وفقا لنوعه والبيئة التي يظهر فيها بالإضافة إلى عواقبه الوخيمة الناجمة عنه.

إن لتطور أي بلد نصيبا هاما من مكافحة هذا الطاعون الذي يضرب وينخر اقتصاداتها، حيث أنشأ الانسان لهذا الصدد هيئات ومنظمات منها المحلية ومنها الدولية للحد من خطورة الفساد وحصر آثاره ورص الصفوف للوقوف أمام تمدده والقضاء على آثاره المدمرة.

تعد أخلاقيات المهنة من أساسيات النجاح لأنها تعكس ثقة المؤسسة أو جماعة العمل بموظفيها وأجهزتها وكذلك ثقة المجتمع والمستفيدين، والالتزام بها سوف يقود إلى تطوير العاملين ويعكس الاهتمام الذي يوليه الموظف للالتزام بعناصر أخلاقيات المهنة كالشفافية والنزاهة، حيث إن عدم الالتزام سوف يؤثر بشكل مباشر على سمعة وبيئة المؤسسة، لذا فأن معرفة أخلاقيات المهنة والوعي بدورها سوف يعزز أدائها ويقلل من الأعباء المترتبة عليها.

ويهدف مقياس أخلاقيات المهنة والفساد إلى الإحاطة الشاملة بمصطلح الفساد ومحاولة توعية الطالب بمخاطر الفساد وتوجيهه لتجنب كل مظاهره والمساهمة الفعالة في مكافحته بمختلف الوسائل المتاحة، وذلك كون طالب اليوم هو إطار الغد، وبالتالي فتوعيته بمخاطر الفساد يأتي بالعمل على القضاء على الفساد في العقول أولا على أن تكون النتائج مكافحة كل مظاهر الفساد مستقبلا، ولأجل الإحاطة بالموضوع سنستعرض كل الجوانب المتصلة به، حيث وضعت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي عن طريق لجانها العلمية محتوى مضبوط لهذه المادة نتناوله بالتفصيل من خلال المحاور التالية:

1. مدخل مفاهيمي لظاهرة الفساد.
2. الإطار النظري للفساد: جوهر الفساد/الفساد لغة واصطلاحا/ الدين والفساد.
3. أنواع الفساد: المالي/الاداري/الاخلاقي/السياسي.
4. الفساد في المجال الرياضي: مفهوم/ المؤشرات والمجالات/ الاثار/ أليات الوقاية والمكافحة.
5. مؤشرات إدراك الفساد: الاقتصادية/الاجتماعية/السياسية.
6. مظاهر الفساد الاداري والمالي: الرشوة/المحسوبية/المحاباة/الوساطة/التزوير/النهب المال العام.
7. أسباب انتشار الفساد المالي والاداري: الاسباب الخاصة/الاسباب العامة.
8. الابعاد والاثار الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للفساد.
9. أثار الفساد المالي والاداري على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاستقرار السياسي.
10. المؤسسات والهيئات المعنية بمكافحة الفساد (المؤسسات المحلية والدولية).
11. الجهات الدولية: منظمة الشفافية الدولية/الامم المتحدة/البنك الدولي/صندوق النقد الدولي.
12. الجهات المحلية: جهود الدولة الجزائرية في مكافحة الفساد (قانون 01/06، هيئة مكافحة الفساد...).
13. طرق العلاج والوقاية وآليات محاربة الظاهرة: الوازع الديني، الوعي بمخاطر الفساد، الرقابة والقضاء.
14. أخلاقيات المهنة: مفهوم، المرتكزات، الاهداف.
15. أخلاقيات المهنة في المجال الرياضي.

السداسي: الرابع
عنوان الوحدة : وحدة التعليم الاستكشافية
المادة: أخلاقيات المهنة والفساد

أهداف المادة:
- توعية وتحسيس الطالب من خطر الفساد
- دور ومكانة الالتزام بأخلاقيات المهنة في محاربة الفساد
- جعل الطالب مُساهم في محاربة الفساد

المعارف المسبقة:
- مختلف العلوم والمبادئ والقوانين ذات الصلة

محتوى المادة:
1. مدخل مفاهيمي لظاهرة الفساد
2. الإطار النظري للفساد: جوهر الفساد/ الفساد لغة واصطلاحا/ الدين والفساد
3. أنواع الفساد: المالي/ الإداري/ الأخلاقي/ السياسي
4. الفساد في المجال الرياضي: المفهوم/ المؤشرات والمجالات/ الآثار/ آليات الوقاية والمكافحة
5. مؤشرات إدراك الفساد: الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية
6. مظاهر الفساد الإداري والمالي: الرشوة/ المحسوبية/ المحاباة/ الوساطة/ التزوير/ نهب المال العام...
7. أسباب انتشار الفساد المالي والإداري والمالي: الأسباب الخاصة/ الأسباب العامة
8. الأبعاد والآثار الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للفساد
9. آثار الفساد المالي والإداري على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاستقرار السياسي
10. المؤسسات والهيئات المعنية بمكافحة الفساد (المؤسسات المحلية والدولية)
11. الجهات الدولية: منظمة الشفافية الدولية/ الأمم المتحدة/ البنك الدولي/ صندوق النقد الدولي
12. الجهات المحلية: جهود الدولة الجزائرية في مكافحة الفساد (قانون 01/06، هيئة مكافحة الفساد...
13. طرق العلاج والوقاية وآليات محاربة الظاهرة: الوازع الديني، الوعي بمخاطر الفساد، الرقابة والقضاء
14. أخلاقيات المهنة: المفهوم، المرتكزات، الأهداف
15. أخلاقيات المهنة في المجال الرياضي

طرق التقييم: امتحان
المراجع باللغة العربية:

1. محمد عبد الله دراز (1998): دستور الأخلاق في القرآن الكريم، ط10، بيروت.
2. محمد الغزالي (1393هـ): خلق المسلم، ط8، دار الكتاب الحديثة، القاهرة
3. حمدي عبد العظيم (2008): عولمة الفساد وفساد العولمة، الإسكندرية.
4. الدوري عدنان (1984): أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، ط3، الكويت
5. السمالوطي نبيل محمد توفيق (1401هـ): الدين والبناء الاجتماعي، ج2، دار الشروق، جدة.
6. هنا عطية محمود (1959): القيم – دراسة تجريبية مقارنة – المطبعة العالمية، القاهرة
7. كمال المنوفي (1958): نظريات النظم السياسية، الكويت.
8. محمد رؤوف حامد (1999): الوطنية في مواجهة العولمة، دار المعارف.

1. مدخل مفاهيمي لظاهرة الفساد:

خلفية ظاهرة الفساد:

تعتبر ظاهرة الفساد من الظواهر القديمة التي عرفتها المجتمعات الإنسانية على مر العصور وتجاوزت كل الحدود الزمنية والمكانية ومست كل الدول كما أنه من أفقم المشكلات التي تواجه الدولة بسبب تعدد أشكاله خاصة في ظل التغيرات التي يشهدها المجتمع الدولي الحالي نتيجة إفرازات نظام الرأسمالية والعولمة مما أدى الى تراجع دور الدولة بأن التطور التكنولوجي زاد من حدته وتعقده إلى درجة أصبح عجز في التحكم فيه. (شريط وليد، 2020، الآليات المؤسساتية لمكافحة الفساد في الجزائر، العدد الأول، المجلد الخامس، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر. ص42)

كما أن الفساد كظاهرة مرضية، نتيجة طبيعة النفس البشرية المجبولة على حب الذات والأنانية والغيرة والحسد وحب التملك والتفوق ... ومن ثم تطورت الظاهرة لتصبح ملازمة للتفاعلات والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية في مسار حركة المجتمعات وحتى العلاقات الدولية، وقد خصصت الأمم المتحدة يوما عالميا لمحاربة الفساد وهو يوم 09 ديسمبر من كل سنة.

تزايد الاهتمام بظاهرة الفساد في العقود الأخيرة من القرن العشرين، بالتوازي مع التحولات الاستراتيجية العالمية، في الجوانب السياسية والاقتصادية والتكنولوجية وما تبعها من تداعيات ... وتكرس هذا الاتجاه أكثر بتدخل الهيئات المالية الدولية، كالبنك العالمي وصندوق النقد الدولي وغيرهما.

ان ظاهرة الفساد ليست حكرا على المجتمعات النامية فقط، ولكنها أكثر انتشارا وتغلغلا في دواليب المؤسسات والإدارات العامة والخاصة، أكثر من انتشارها في الدول المتقدمة، لأن الارادة السياسية لمحاربتها ضعيفة والأساليب المعتمدة غير فعالة، وتتميز بأنها شكلية فقط في الدول المتخلفة.

كما يعتبر الفساد مؤشر فعال للكشف عن وجود ممارسات غير أخلاقية وغير شرعية لها آثار سلبية تنعكس على كل مخططات التنمية ومصالح الدول وأفرادها، هذا ما جعل كل التقارير المعدة من الخبراء الدوليين والهيئات القانونية تجمع على ضرورة الإلمام به ومحاولة تحديد مفهومه بطريقة واضحة ودقيقة تسمح بالوقوف على أهم سبل مكافحتها وتحديد أهم مظاهره ومعالمه.

لقد تزايد الاهتمام العالمي في السنوات الأخيرة من قبل الباحثين وأصحاب القرار السياسي والمنظمات الدولية بظاهرة الفساد لدرجة أنتجت حقلا معرفيا جديدا هو الاقتصاد السياسي للفساد، وأضحى الفساد ظاهرة وإشكالية تطرح قضايا عالقة مثل :هل ندير الفساد أم نقضي عليه؟

ولهذا تجسد هذا الاهتمام في فرق العمل والبحث التي شكلها كل من البنك العالمي وصندوق النقد الدولي، من أجل دراسة مشكلة الفساد، كما أصبحت منظمة (الشفافية الدولية) غير الحكومية من المهتمين بمتابعة قضايا الفساد في العالم، إلى جانب مبادرات التجمعات الإقليمية كمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ودول الاتحاد الأوربي ومنظمة الدول الأمريكية والمنظمة العالمية للتجارة، وتهدف هذه المبادرات الى تجريم تقديم الرشوة في المعاملات والصفقات التجارية الدولية، كل هذه التحركات صاحبها ترسانة هائلة من الأدبيات

والأبحاث الأكاديمية النظرية والتطبيقية في مكافحة الفساد وآثاره الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، واقتراح العديد من الإصلاحات المؤسساتية في إطار ما يسمي بالحكم المؤسساتي، ويجب الإشارة إلى الاهتمام الذي أصبح يوليه الرسميون لقضايا الفساد على اعتبار أنه تحد يواجه عملية التنمية.

وقد قيل إنه لا يوجد في العالم نظام ناجح ونظام فاشل، وإنما توجد إدارة ناجحة وأخرى فاشلة، والحقيقة أن الدولة الحديثة هي دولة مؤسسات أو دولة الإدارة، فلابد عندئذ من أفراد يتمتعون بدرجة عالية من المهارة والثقافة للنهوض بمهام الإدارة الحديثة التي تسعى إلى تأمين رفاهية مواطنيها في جميع المجالات، وقد حفل الفكر الإداري المعاصر بالعديد من النظريات والمفاهيم العلمية التي تهدف في مجملها إلى زيادة كفاءة وفعالية مؤسسات الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وشهدت السنوات الأخيرة من القرن الماضي قيام العديد من الدول بتنفيذ برامج في مجال الإصلاح الإداري والمؤسساتي كخطوة مهمة لتعزيز اقتصادياتها، وتحسين عملية التنمية الاجتماعية لديها، لكن باتت جل المجتمعات تواجه مخاطر وتحديات كثيرة، منها تصاعد ونمو ظاهرة الفساد السياسي والإداري والمالي، مما دفع العديد من المنظمات الدولية والإقليمية كمنظمة: (الشفافية الدولية) إلى تكريس جهودها للكشف عن الفساد والرشوة في مظاهرها المتمثلة في الصفقات والعقود في مجالات الإدارة والسياسة.

وتتجه معظم المدارس الفكرية الحديثة في العلوم الإدارية والاجتماعية إلى إبراز أهمية دراسة الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي يعيش فيها الفرد، وذلك كأساس لتفسير ظاهرة الفساد الإداري بالإضافة إلى الظروف البيئية (سياسية، حضارية، ثقافية ..... إلى غير ذلك) المحيطة بالمكان الذي يحدث فيه الفساد، ومدى تأثير ذلك سلبا أو إيجابا، سلبا بانحراف الأشخاص من أجل تحقيق أهداف غير مشروعة واتجاههم نحو كل مظاهر الفساد من رشوة وسوء إدارة واستغلال للنفوذ، واختلاس وانخفاض وتدن في الإنتاجية وهدر للوقت وتعطيل للأعمال وغير ذلك، وإيجابا في وجود مجموعة من الموظفين النزهاء الذين يعدون قدوة في السلوك السوي الذي يسعى إلى تحقيق لآمال الطموحات المشروعة بطرق مشروعة، ويتفق هذا الاتجاه في تفسير مظاهر الفساد الإداري مع ما ذهب إليه بعض العلماء من أن للظروف البيئية أهمية كبيرة في التأثير على تهيئة الفرص المناسبة لانتشار الفساد أو التقليل منه. (محمد بوشريط، 2015، الفساد الإداري و أثره على التنمية في الجزائر، جامعة الدكتور مولاي الطاهر بسعيدة، الجزائر، ص 02،03)

نشأة ظاهرة الفساد:

لا يعتبر الفساد ظاهرة حديثة، إنما هي متجذرة ومتأصلة عرفت منذ زمن بعيد، حيث وجدت بوجود الإنسان ومنذ تعايشه مع أفراد المجتمع.

أرخ البعض لظهور الفساد إلى القرون القديمة وبالتحديد في قوانين الأقوام التي استوطنت في العراق وتمثلت هذه القوانين في " قانون أوروك " و " قانون ارانمو " في الألواح السومرية و " محاضر جلسات أراك " حيث أشارت كل تلك القوانين إلى جرائم الفساد. (عصام عبد الفتاح مطر، 2011، الفساد الإداري ماهيته أسبابه مظاهره، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ص،05، 06)

ثم جاء بعد قرون **حمو رابي** ليتحدث في شريعته عن هذه الظاهرة حيث تطرق فيها إلى تجريم الرشوة، أما عن الإغريق فلقد حدد " **صولون** " في القانون الذي أصدره والمسمى " بقانون **اتيكا** " حيث تضمن قواعد لإرشاد موظفي الدولة وضبط عملهم بغية الحد من هذه الآفة .

وفي " ما يخص الصينيين شخص " **كونفوشيوس** " هذه الظاهرة في كتابه " التعليم الأكبر " فاعتبر أن سبب الحروب يتجلى في الفساد وهذه الظاهرة تعود هي الأخرى إلى فساد الأسر، كما طرح أيضا هذا الموضوع في كتابه " العقيدة الوسطى " ويعتقد في هذا الأخير أن الحكم لا يصلح إلا بالأشخاص الصالحين والوزارة الصالحة كما تطرق فيه إلى أخطار الفساد.

كما اهتم بهذه الظاهرة الفيلسوف الشهير " **أفلاطون** " في مؤلفه " الجمهورية " وكان ذلك من خلال مناقشته لموضوع العدالة الفردية والجماعية فيقول عن العدالة: (هي عبارة عن احتمال أن يقضي تدريجيا عن الفساد) ففي حالة غياب أو انعدام العدالة يمكن أن نتحدث باستفحال هذه الظاهرة ولوح في كتابه " روح القوانين " محاربة كل من الفساد الديني، الإداري والاقتصادي. (بلال خروفي، 2011، الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية، دراسة حالة الجزائر، دراسة غير منشورة، جامعة ورقلة، الجزائر، ص 02)

أما عن " **أرسطو** " فهو الأخير تطرق للفساد خاصة منه الفساد السياسي من خلال تصنيفه ل 158 دستور لعدة دول مختلفة فقد رأى منها المدن الفاسدة وأخرى صالحة، المدن الفاسدة هي التي تسعى لتحقيق هدف خاص أما الصالحة فهي التي تهدف لتحقيق الخير العام، وبمجيء الديانة المسيحية طرح الموضوع من جديد حيث كان ذلك واضحا في نصوص الكتاب المقدس حيث تطرق إلى معالجة هذه الآفة.

فيما يتعلق بالديانة الإسلامية فهي لم تغفل عن هذه الظاهرة فالقرآن الكريم أكبر دليل على ذلك فقد تحدث عنها 50 مرة جاءت في 11 موقع بمصطلح الفساد صراحة، كما ورد هذا اللفظ بدلالات مختلفة كانت منها (المعصية، الظلم، القتل، الهلاك القحط، و كذلك بمعنى المنكر) ومن آياته سبحانه وتعالى التي تطرقت للفساد سورة المائدة:((..... وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا والله لَا يحِب الْمفْسِدِينَ)) (سورة المائدة الآية 64). (عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سبق ذكره، ص 43، 44)

إذن كان واضحا جدا أن الشريعة الإسلامية قد عالجت هذه الظاهرة ومن كل جوانبها، أما عن ابن خلدون كذلك أشار في كتابه " المقدمة " فتحدث فيه عن فساد أصحاب الدولة ووزرائهم والشرطة، وفيما بعد شاعت هذه الظاهرة في كل المجتمعات منها انجلترا وأمريكا عند **آل ستيوارت** وفي ايرلندا والصين ولبنان وفي كل الدول العربية منها الجزائر، وقد حاولت تلك الدول ولا زالت تحاول معالجة هذه الآفة من خلال بعض السبل والآليات.

2. الإطار النظري للفساد:

2-1- جوهر الفساد:

إن كلمة الفساد كثيرة الورود في معاجم اللغة العربية، وفي نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وفي مؤلفات الفقهاء بمختلف تخصصاتهم، غير أن معانيها تتقارب أحيانا وتتباعد أحيانا أخرى، فهي تأتي للتعبير أو للدلالة عن معان عدة وذلك بحسب موقعها، لذا كان من المناسب أن نتناول المعنى اللغوي للفساد ومعناه في الإصلاح ليتضح المعنى بشكل أحسن.

2-1-1- الفساد لغة:

الفساد في معجم اللغة هو في (فسد) ضد (صلح) و (الفساد) لغة البطلان: فيقال فسد الشيء أي بطل واضمحل، يفسد بالضم الدال، فسادا فهو فاسد ويقال هذا الأمر مفسدة له، أي فيه فساد، والإفساد فعله أفسد المزيد بالهمزة في أوله فأصل مادته فسد، وفسد الرجل بمعنى جاوز الصواب و هو نقيض للصلاح، ويقال فسد الشيء أي بطل واضمحل. (عامر الكبيسي، 2005، الفساد والعولمة تزامن لا توأمة، المكتب الجامعي الحديث، الأردن، ص 08)

وأيضا لهذا المصطلح عدة معاني في المعاجم العربية فمنها: (اللهو واللعب وأخذ المال ظلما من دون حق) وعن راغب الأصفهاني " الفساد خروج الشيء عن الاعتدال". (أسامة السيد عبد السميع، 2009، الفساد الاقتصادي وأثره على المجتمع دراسة مقارنة، الدار الجامعية الجديدة، القاهرة، مصر، ص18)

وعرف معجم **أكسفورد** الانجليزي الفساد (corruption) بأنه " انحراف أو تدمير النزاهة في أداء الوظائف العامة "، كما قد يعني الفساد التلف إذا ارتبط بالسلعة، وفي حالة ما إذا أرتبط بالإنسان فيعني انعدام الضمير وضعف الوازع الديني عند الشخص مما يجعل البيئة صالحة للفساد .(عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سبق ذكره، ص 14-16)

كما يمكن أن يعرف الفساد لغويا بأنه الخراب والتلف والانحراف والتعفن. (عبد القادر جبريل، فرج جبريل، 2010 ، الفساد الإداري عائق الإدارة والتنمية و الديمقراطية ، دراسة ماجستير غير منشورة ، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي، ص 01)

في الإنجليزية: فالتفسير لمعنى كلمة (Corruption) يعني: السبب في التغيير من الصالح إلى السيء (cause to change from good to bad)، أو بكلمة واحدة تعني المفردة: مضاد النزاهة dishonest ، أو الأذى wickedness، أو السوء bad. (بلال خروفي، 2011، مرجع سابق، ص 02)

إجمالا كلمة الفساد لغويا هي مصطلح عام وكلمة شاملة، تحمل معاني عديدة منها: البطلان – اضمحلال – التلف– العطب والاضطراب – الخلل وإلحاق الضرر.

2-1-2- الفساد اصطلاحا:

اختلف الفقهاء حول تعريف الفساد نظرا لاختلاف توجهاتهم الفكرية، حيث يقول جانب من الفقهاء أنه لا يوجد اجماع حول تعريف الفساد، وربما يعود ذلك الى عمومية وسعة استخدامه في المجال السياسي اليومي والذي انعكس على باقي القطاعات والتيارات. (عامر خياط، 2006، مفهوم الفساد: المشاريع الدولية لمكافحة الفساد والدعوة للإصلاح السياسي والاقتصادي في الاقطار العربية، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، الدار العربية للعلوم، لبنان، صفحة 48)

وللوقوف على تعريف الفساد اصطلاحا انتقينا عينة من التعاريف الواردة في بعض العلوم وذلك على النحو التالي:

- تـ

عريف فقهاء القانون للفساد:

عرفه فقهاء علم القانون بأنه تصرف وسلوك وظيفي سيء، فاسد خلاف للإصلاح هدفه الانحراف والكسب الحرام والخروج على النظام لمصلحة شخصية، ويقوم هذا التعريف على الإشارة إلى أن الفساد يكون مضاد للإصلاح، ومخالفا للدين وخارجا عن القانون، ولم يتطرق إلى الفائدة التي تعود على الشخص غير المرتكب لسلوك الفاسد كما أنه لا يمنع دخول تصرفات فاسدة محرمة شرعا وغير مجرمة قانونا. (حاحة عبد العالي، 2013، الاليات القانونية لمكافحة الفساد الاداري في الجزائر، رسالة دكتوراه، جامعة بسكرة، الجزائر، ص 20)

- تـ

عريف الفساد من الزاوية الإدارية:

يعرف بأنه "ذلك النشاط الذي يتم داخل الجهاز الإداري الحكومي والذي يؤدي إلى انحراف ذلك الجهاز فعلا عن هدفه الرسمي لصالح أهداف خاصة، سواء كان ذلك بصفة متجددة أو مستمرة، وسواء كان بأسلوب فردي أو بأسلوب جماعي منتظم".

هذا التعريف ركز على الانحراف الإداري ولم يشر إلى الموظف العام ودوره في هذه النشاطات التي تؤدي الى فساد الجهاز الاداري.

- تـ

عريف الفساد من الزاوية الاجتماعية :

إن علماء الاجتماع يعتبرون الفساد ظاهره اجتماعية ويستخدمونه للدلالة بصورة عامة على مجموع الأعمال المخالفة للقانون والعرف، بهدف تحقيق منافع شخصية على حساب المصلحة العامة، وفي هذا الإطار يعرف الفساد على أنه السلوك الذي ينحرف على المعايير والقواعد التي تنظم ممارسة وظيفة عامة، أو أداء دور جماعي للحصول على نفع شخصي أو جماعي غير مستحق أو التعاون في الالتزام بمعايير الأداء السليم للواجبات، أو تسهيل ذلك للأخرين .

هذا التعريف يركز على الدور الاجتماعي وأهميته في توجيه السلوك الفاسد واستبعد الادوار الأخرى الإدارية والسياسية والاقتصادية. (دحماني امال، 2016، الاليات القانونية لمكافحة الفساد الاداري في الجزائر، دراسة غير منشورة، جامعة الدكتور مولاي الطاهر بسعيدة، الجزائر، ص 04، 05)

كما يرى أيضا علماء الاجتماع أن اصدق تعريف للفساد هو الذي ورد في موسوعة العلوم الاجتماعية الأمريكية " بأن الفساد هو سوء استخدام النفوذ العامة لتحقيق أرباح خاصة" .

ويشمل بذلك جميع أنواع الرشاوي للمسؤولين المحليين الوطنيين أو السياسيين، ولكنه يستبعد الرشاوي التي تحدث داخل القطاع الخاص. (حاحة عبد العالي، 2013، مرجع سابق ، ص 02)

-

عريف منظمة الشفافية الدولية:

عرفت منظمة الشفافية الدولية الفساد على أنه" :إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص بشكل مباشر أو غير مباشر لتحقيق أغراض شخصية مستندة إلى المحسوبية".

-

عريف اتفاقية الأمم المتحدة:

عُرف باتفاقية الأمم المتحدة على أنه: " إلتماس موظف أو قبوله بشكل مباشر أو غير مباشر ميزة غير مستحقة سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان، لكي يقوم ذلك الموظف بفعل ما أو يمتنع عن القيام بفعل ما لدى أدائه واجباته الرسمية". (بوسعيود سارة ، شرف عقوان، 2018، واقع الفساد في الجزائر واليات مكافحته، المجلد الخامس، العدد الأول، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة ام البواقي، الجزائر، ص 305، 306)

-

عريف البنك الدولي:

عرفه على أنه:" الاستغلال المقصود لتحريف التطبيق المخول به للقوانين وللقواعد والأنظمة الواجب مراعاتها، من أجل تحصيل منفعة للعمال الحكوميين والغير حكوميين عن طريق الإمداد المحظور وغير الصريح بالمكاسب الشخصية للموظفين العموميين" . (زواوي عباس، 2012، الإطار المفاهيمي للفساد الإداري، المجلد 12، العدد 01، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، الجزائر، ص 304)

-

عريف الاتحاد الافريقي:

عرفت اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع ومكافحة للفساد على أنه:" الأفعال والممارسات الغير مشروعة أو المحظورة فيما يتعلق بالجزاءات المتضمنة في هذا الاتفاق ". (وسام عبد محمد، شيماء حاتم الحنكاوي، 2016، الفساد الاداري وسبل معالجته، المجلد الرابع، العدد 29، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العراق، ص 409)

-

رنامج الأمم المتحدة الإنمائي:

يعرف الفساد على انه:" إساءة استعمال السلطة للمنفعة الخاصة، سواء عن طريق الرشوة أو الابتزاز أو استغلال النفوذ، أو المحسوبية أو الغش أو تقديم إكراميات للتعجيل بالخدمات أو عن طريق الاختلاس". (لحين فريد، 2014، الفساد الاقتصادي أسبابه تداعياته واليات مكافحته، العدد 22، منشورات الاقتصاد والاحصاء التطبيقي، المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي، الجزائر، ص 198)

صـ –

ندوق النقد الدولي:

فيعرف الفساد على أنه " علاقة الأيدي الطويلة المتعمدة التي تهدف للاستفادة من هذا السلوك لشخص واحد أو لمجموعة ذات علاقة بالآخرين، ويميز بين حالتين من الفساد، الأولى تتم بقبض الرشوة عند تقديم الخدمة الاعتيادية المشروعة والمقررة، والثانية تتمثل في قيام الموظف بتأمين خدمات غير مشروعة وغير منصوص عليها ومخالفة القانون مقابل تقاضي الرشوة كإفشاء معلومات سرية أو إعطاء تراخيص غير مبررة أو القيام بتسهيلات ضريبية وإتمام صفقات غير شرعية وغيرها من التعاملات غير القانونية التي يحصل مقابلها المرتشي على مبالغ ومردودات مادية مقابل تسهيلاته التي يقدمها". (عقبة رميي، عبد الحق طري، بولرباح غريب، 2019، أثر الفساد على جاذبية الدول العربية للاستثمار الأجنبي، المجلد 09، العدد 02، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، ص 108 ، 109)

تـ –

عريف المشرع الجزائري:

يعتبر مصطلح الفساد في التشريع الجزائري جديدا، بإعتبار أنه لم يتم استخدام هذا اللفظ من قبل إلا في سنة 2006 وهذا بعد مصادقة الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. (صادقت الجزائر على الاتفاقية بتاريخ 19 ابريل 2004 بموجب المرسوم الرئاسي 128 / 04)

وبموجبها تم صدور القانون 01 – 06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته. (القانون 01 – 06 المؤرخ في 20فبراير2006 ، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج ر العدد 14، ص 04)

والذي عرف الفساد من خلال نص المادة الثانية بقوله" الفساد هو كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون" ، أين ذكرت هاته الجرائم على سبيل الحصر من المادة 25 الى غاية المادة 47، واستقراءا لذلك نجد أن المشرع لم يقدم تعريفا دقيقا وإنما قام بتصنيف جرائم الفساد وأعتبرها مظهرا من مظاهر الفساد.

2-2- الدين والفساد:

2-2-1- الفساد في القرآن الكريم:

جاء الفساد في القران الكريم بمختلف التصريفات خمسين مرة حيث ذكر الفعل في 18 موضع كقوله تعالى: "﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (22) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ (23) ﴾ " سورة محمد الآية (22، 23) ، أما المصدر فورد في 11 موضع منها قوله

تعالى:" ﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ " سورة البقرة الآية (205)

وجاءت آيات القران الكريم منبهة إلى مخاطر الفساد على شتى مجالات الحياة:

1-القرآن لا يستخدم مصطلح الفساد في المعنى الشرعي الخاص فقط، بل ينقل ذلك حكاية على ألسنة الظالمين والعصاة في وصفهم لحركة الأنبياء والصالحين كوصف أتباع فرعون لدعوة موسى بقولهم "﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ﴾ " سورة الأعراف الآية (127)

2-تارة نجد مصطلح الفساد في القرآن معبرا عن رأي السماء والشريعة في وصف الطغاة أو الخارجين عن الشريعة كقوله تعالى:"﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾" سورة القصص الآية (83)

3-و تارة نجده معبرا عن التحذير من عمل يؤدي الإفساد كقوله تعالى : "﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾" سورة الانفال الآية (73)

أما فيما يخص مظاهر الفساد في القرآن الكريم:

1-وأطلق القرآن مصطلح الفساد على تهديد الحياة الآمنة وترويع الآمنين بقطع الطريق عليهم، وإزهاق أرواحهم، وبأموالهم، كما هو شأن العصابات الإجرامية، ومن يطلق عليه جماعات النهب المسلح اليوم قال تعالى﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَه وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيم ﴾ " سورة المائدة الاية (33)

2-وأطلقه على سفك الدماء وانتهاك العروض حين أورد ذلك القرآن في التنديد بفعل فرعون وقومه، قال تعالى﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ ۚ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾" سورة القصص الآية (04)

إن الشعور بالحماية والأمن والاطمئنان من الحاجات الأساسية في أي مجتمع، وفقدانه فقدان للمعنى الحقيقي للحياة، وإن شيوع ظاهرة الاعتداء والتجاوز وسفك الدماء تجعل المجتمع يعيش رعبا مما يجعل الحياة بدون أمل وغير قابلة للتطور.

3-وجاء مصطلح الفساد في القرآن كمقابل لمصطلح الصلاح مثل قوله تعالى: "﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾" سورة الأعراف الآية (56)

4-وجاء مصطلح الفساد في القرآن بمعنى القطيعة .. قطيعة الأرحام والتدابر بين المسلمين ... وقطع كل ما أمر الله به أن يوصل قال تعالى: "﴿وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ۙ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾" سورة الرعد الآية (25)

5-والطغيان أحد مدلولات الفساد في القرآن قال تعالى في وصف آل فرعون قال تعالى: "﴿ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلَادِ (11) فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ (12) ﴾ " سورة الفجر الآية (11 ، 12) ، ومثلما كان فرعون، مفسداً بنفوذه

السياسي والعسكري، فقد كان قارون مفسداً بنفوذه المالي الاقتصادي، وقد كان قادراً على استعمال أمواله في الإصلاح في الأرض، ولكنه أبى إلا أن يستعمل نعمة الله في محاربة الله، وقد قال له الناصحون من قومه وقالى تعالى : "﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (77) قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِي ۚ أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِن قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا ۚ وَلَا يُسْأَلُ عَن ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ " سورة القصص الآية (77، 78)

إن الصراع الواقع على ظهر الأرض منذ بدأت عليها الحياة البشرية، إنما هو صراع بين المصلحين والمفسدين والعاقبة فيه الحسنى لأهل الصلاح في الدنيا والآخرة: "﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ " سورة القصص الآية (83)

2-2-2- الفساد في السنة النبوية الشريفة:

وردت عدة أحاديث نبوية شريفة عن الفساد وهي دلالة على نفس المعاني التي جاء بها القرآن ومنها ما جاء بمعنى تغير الحال إلى غير الصلاح، فرُوي عن أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المستمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر شهيد)، (حديث رواه أبو داود وصححه الألباني في صحيح أبي داود)، ففساد الأمة هو تغيرها إلى غير صلاح، وأيضا من ذلك ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قال:" أمسِكُوا عَلَيْكُم أَمْوَالَكُم ولا تُفسِدُوْهَا " (الحديث أخرجه مسلم برقم 1625)، وهنا التأكيد على المحافظة على المال وعدم إهداره من غير منفعة.

تقاطع جميع أشكال الفساد، سواء منها الإداري أو المالي، بأنها ضرر وإضرار يلحق الفرد والمجتمع، وقد حرم الرسول صلى الله عليه وسلم الضرر والإضرار عموما، فقال عليه الصلاة والسلام: «لا ضرر ولا ضرار» (رواه مالك في الموطأ والحاكم في المستدرك وغيرهما). كما حرم أكل أموال الناس، بأي شكل من الأشكال، فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه» (أخرجه أحمد (2/277 ، رقم 7713)، ومسلم (4/1986 ، رقم 2564)، وأخرجه أيضا : البيهقي (6/92، رقم 11276)) وحرم عليه الصلاة والسلام استغلال المنصب والمكانة لتحقيق مكاسب خاصة، فعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقال له : ابن التبية على الصدقة، فلما قدم قال : هذا لكم وهذا لي، أهدي لي، قال : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، وقال : « ما بال عامل أبعثه، فيقول : هذا لكم وهذا أهدي لي، أفلا قعد في بيت أبيه، أو في بيت أمه حتى ينظر أيهدى إليه أم لا؟ والذي نفس محمد بيده لا ينال أحد منكم منها شيئا إلا جاء به يوم القيامة، يحمله على عنقه، بعير له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر». ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه، ثم قال: «اللهم هل بلغت مرتين» (صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال (الحديث: 1832)). ومن ذلك تحريم الرشوة بكل صورها، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي» (رواه أحمد (6791) وأبو داود (3580) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، صححه الألباني في «إرواء الغليل» (2621))

3. أنواع الفساد: المالي/الاداري/الاخلاقي/السياسي.

يشمل الفساد أنواع عدة منها :

1- الفساد السياسي : ويتعلق بمجمل الانحرافات المالية ومخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي (المؤسسات السياسية) في الدولة ومع أن هناك فارق جوهري بين المجتمعات التي تنتهج أنظمتها السياسية أساليب ديمقراطية وتوسيع المشاركة، وبين الدول التي يكون فيها الحكم شموليا ودكتاتوريا، لكن العوامل المشتركة لانتشار الفساد في كلا النوعين من الأنظمة تتمثل في نسق الحكم الفاسد (غير الممثل لعموم الأفراد في المجتمع وغير الخاضع للمسائلة الفعالة من قبلهم) وتتمثل مظاهر الفساد السياسي في : الحكم الشمولي الفاسد، وفقدان الديمقراطية، وفقدان المشاركة، وفساد الحكام وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد وتفشي المحسوبية.

2- الفساد المالي: ويتمثل بمجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات، ويمكن ملاحظة مظاهر الفساد المالي في : الرشاوي والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية.

3- الفساد الإداري : ويتعلق بمظاهر الفساد والانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط

ومنظومة القيم الفردية التي لا ترقى للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تغتنم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناع القرار والمشرعين لمراجعتها وتحديثها باستمرار، وهنا تتمثل مظاهر الفساد الإداري في :عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي.

والواقع أن مظاهر الفساد الإداري متعددة ومتداخلة وغالبا ما يكون انتشار أحدها سببا مساعدا على انتشار بعض المظاهر الأخرى.

4. الفساد الأخلاقي: والمتمثل بمجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته، كالقيام بأعمال مخلة بالحياء في أماكن العمل أو أن يجمع بين الوظيفة وأعمال أخرى خارجية دون إذن إدارته، أو أن يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له على حساب المصلحة العام أو أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي الذي يسمى (المحاباة الشخصية) دون النظر إلى اعتبارات الكفاءة والجدارة.

(ياسر خالد بركات الوائلي، 2006، الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه، العدد 80، مجلة النبأ، العراق).

4. الفساد في المجال الرياضي: مفهوم/ المؤشرات والمجالات/ الاثار/ أليات الوقاية والمكافحة.